

٥ - وتعين رئيسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة لتكون الوكالة الرئيسية في منظومة الام
المتحدة المسئولة عن تنسيق انشطة السنة الدولية للطفل ، وتعين المدير التنفيذي للمؤسسة مسؤولاً
عن تنسيق تلك الاعمال ،

٦ - وتدعى المنظمات غير الحكومية والجهات الرسمية المشاركة بصورة نشطة في السنة الدولية للطفل والتي تنسق برامجها للسنة على اكمل وجه ممكن ، ولا سيما على المستوى الوطني ؛

٨ - وتحرب عن املها في ان تستجيب الحكومات والمنظمات غير الحكومية والجمهور بتقديم تبرعات سخية من اجل بلوغ اهداف السنة الدولية للطفل ، وزيادة الموارد المتاحة للخدمات التي يستفيد منها الاطفال زيارة كبيرة ، عن طريق مؤسسة اام المتحدة لرعاية الطفولة وغيرها من هيئات المساعدة الخارجية ؛

٩ - وتحجج من المدير التنفيذي لمؤسسة الأم المتحدة لرعاية الطفولة ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، تقريرا عن التقدم المحرز في الاعداد للسنة الدولية للطفل ، بما في ذلك تمويلها ومستوى التبرعات المعقودة .

الجلسة العامة ١٠٦
٢١ كانون الاول / دیسمبر ١٩٧٦

٣١ / ١٢٠ - صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

ان الجمعية العامة ،

اد تشير الى قرارها (٢٢١١ - ٢١) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٦ ، والذى قام الامين العام ، استجابة له ، بانشاء صندوق استئمانى في ١٩٦٢ ، أطلق عليه فيما بعد اسم صندوق الام المتحدة للأنشطة السكانية ،

وأذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٠١٩ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، الذي قررت فيه ، في جملة أمور ، وضع صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية تحت سلطة الجمعية العامة ، وحددت بموجبه دور كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتصل بشؤون الصندوق ،

وأذ تلاحظ مع الارتياح ان صندوق الام المتحدة لأنشطة السكانية قد اصبح كيانا باللغة الفعلية والحيوية في منظومة الام المتحدة في ميدان السكان ، وذلك ، بوجه خاص ، بفضل ازدياد موارده وما يقدّمه من مساعدة للبلدان النامية ،

- ١ - ترحب بـ تقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، المعنون "الأولويات الخاصة بتوزيع موارد صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية مستقبلاً" (٨٦) ؛
- ٢ - وتحيط عما بما تم الاعراب عنه من آراء بشأن هذا الموضوع في الدورة الثانية والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (٨٢) والدورة الحادية والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛
- ٣ - وتعتمد المبادئ العامة التالية لتطبيقها في عمليات توزيع الموارد مستقبلاً :
 - (أ) تشجيع الأنشطة السكانية المقترحة في الاستراتيجيات الدولية ، وخاصة خطة العمل العالمية للسكان (٨٨) ؛
 - (ب) الوفاء بـ حاجات البلدان النامية التي هي في أمس الحاجة إلى المساعدة في مجال الأنشطة السكانية نظراً لما تواجهه من مشاكل سكانية ؛
 - (ج) احترام الحق السيادي لكل دولة في صياغة سياساتها السكانية الخاصة بها وتعزيزها وتنفيذها ؛
 - (د) تشجيع اعتبار البلدان المستفيدة على نفسها ؛
 - (ه) ايلاً اهتمام خاص للوفاء بـ حاجات الفئات المحرومة من السكان ؛
- ٤ - وترجو من المدير التنفيذي لـ صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية أن يطبق المعايير الخاصة بـ تحديد الأولويات والتوصيات الأخرى الواردة في تقريره ، مراعياً ما أصدره مجلس الإدارة من مقررات في هذا الشأن ، وبالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة وللجان الإقليمية المعنية ، حسب الاقتضاء ؛
- ٥ - وتدعى الحكومات إلى الاستمرار في تقديم تبرعاتها إلى صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية وزيادتها ، نظراً لسرعة تزايد حاجات البلدان النامية إلى المساعدة في ميدان السكان ؛
- ٦ - وتوصي بأن يكون تعيين المدير التنفيذي لـ صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، لمدة أربع سنوات في العادة ، توخيًا لاستمرارية البرنامج ؛
- ٧ - وتحث على استمرار التآزر والتعاون التام في الشؤون التنفيذية بين المدير

Corr.1 DP/186 (٨٦)

- (٨٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والستين ، الملحق رقم ٢ الف (E/5846/Rev.1) ، الفصل السادس عشر .
- (٨٨) تقرير المؤتمر العالمي للسكان (منشورات الأمم المتحدة ، رقم الصبيح: 3.XIII.75.E) الفصل الأول .

التنفيذى لصندوق الام المتحدة للأنشطة السكانية ومدير برنامج الام المتحدة الانمائى ، وكذلك بين المدير التنفيذى للصندوق والرؤساء التنفيذين لسائر هيئات منظومة الام المتحدة في ميدان السكان .

الجلسة العاشرة ١٠٦

٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٢١/٣١ - الانشطة التنفيذية من اجل الانماء

ان الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس إدارة برنامج الام المتحدة الانمائى عن دورتها الحادية والعشرين (٨٩) والثانية والعشرين (٩٠) ، وكذلك بيان مدير البرنامج (٩١) والأراء المعرب عنها أثناء المناقشة التي دارت حول الانشطة التنفيذية في الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة ،

واز تؤكد من جديد المبدأ الذى تجلى في اتفاق الرأى المتعلق بوظائف وعمليات جهاز الام المتحدة الانمائى ، كما ورد في مرفق قرار الجمعية العامة (٢٦٨٨ - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ،

واز تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢٠٢٤ - ٦١) المؤرخ في ٤ آب / اغسطس ١٩٧٦ ،

واز تشدد على الحاجة المستمرة إلى نهج منسق ومتكملاً لأنشطة التعاون التقني التي تتضطلع بها منظومة الام المتحدة وفقاً لأولويات الحكومات المستفيدة ، وكذلك على قرار الجمعية العامة (٣٤٠٥ - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ بشأن الأبعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ،

واز تشدد كذلك على ان تنفيذ التعاون التقني المتعدد الاطراف إنما هو مسعى مشترك لمؤسسات وبرامج منظومة الام المتحدة ،

١ - تلاحظ مع التقدير ان مدير برنامج الام المتحدة الانمائى ، والرؤساء التنفيذين للوكالات والبرامج الاعضاء في المجلس الاستشاري المشترك بين الوكالات يقومون ، عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢٠٢٤ - ٦١) ، باتخاذ خطوات بروح من المشاركة ، لتدعم التنسيق المتبادل فيما بينهم ، سواً بين المقار او في البلدان المستفيدة ، بغية تحسين تكامل المساعدة التقنية بما يتمشى مع اتفاق الرأى المذكور أعلاه ؛

(٨٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والستون ، الملحق رقم ٢ (E/5799).

(٩٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢ الف (E/5846/Rev.1).

(٩١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثين ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٣٠ ، الفقرات ٢ - ١٣ .